

## زكاة الحلي المباح/الخميس)4202-8-1(م

صلاح الصاوي

السؤال الثاني لو شخص اشتري بيت مع زوجته من رايدنز وهي قد ساهمت بجزء اثناء الشراء ومات الزوج. وزادت قيمة البيت وكان الزوج يدفع كل المدفوع قعاد شهريا. هل للزوجة في الميراث اي شيء؟ بجانب نصيتها وما دفعته في البداية من قيمة البيت المرتفع.

حيث انها كانت شريكة في هذا - [00:00:00](#)

واسمه عبير. طبعا اذا كانت قد اسهمت مع زوجها في شراء البيت. يعني بنية المشاركة فقد اصبحت شريكة في البيت بنسبة اسهامها فيه عندما اشتري هذا البيت كان متين الف مسلا - [00:00:24](#)

دفعت خمسين ملكة الربيع. اصبحت ملكة للربيع في هذا آآ البيت وفي المستقبل اذا استردنا الله وديعتهم من زوجها وانتقل الى جوار ربها جل جلاله فلها ربع هذا البيت لها قيمة ربع هذا البيت دين على التركة قبل - [00:00:46](#)

تقسيمها بين الورثة. لأن الترکات تقسم بين الورثة بعد قضاء الديون وانفاذ الوصايا. لا نقل فقط لها المبلغ الذي دفعته لأن هي دفعته مشاركة به في هذا البيت. فلها جزء - [00:01:06](#)

في هذا البيت الربيع التلت الخامس بحسب نسبة المشاركة. البيت يقدر الان سبعة يفرز لها نصيتها يكون دينا الشركة يفرز من التركة قبل تقسيمها بين الورثة ثم يوزع الباقي بينهم على كتاب الله عز - [00:01:26](#) - [00:01:46](#)